

اكر زمان حج کسی سلام گفت و یکی از ایشان جواب بازگفت از همه ساقط شود و اگر یکی
 در سجده که پد نام برده همانک السلام عليك يا فلان بتعین جواب بازگوید یا نه
 کرد و ان ساقط نشود و غیره الا بر اریه باب الماراجین بتعین علی بن شعیب عن
 ابيه عن جده عن النبي عليه السلام انه قال اذا اتيتم من الجاهل فسلموا على ابي القوم
 واذا رجتم فسلموا على القوم فان التسليم عند الرجوع افضل من التسليم الا وارجح
 رجل من المجلس ولم يعلم فقال عليه السلام وسلم ما يسرع الناس حشيتي يا من
 سلم يعلم عند رجوعه من المجلس الا كتب الله له بكل سجدة عبادته الف حسنة ورجع
 له الف ورجع واستغفر له المجلس اية يوم القيمة في العشرة ويسلم على القوم حين
 عليهم يعني بعد اذ هم من فعل ذلك شاكرهم في كل من غلوا احد في الكبرياء
 اجمع المسلمون والكفار يسلم عليهم ويقول السلام عليكم ويؤيد قلب المسلم
 دون الكفار ولو قال السلام عليكم من اتبع الهدى يجره الله الى الجنة اذا حضر القوم
 وهم في محبة يسلم عليهم على قصد ان يشكرهم على ما هم فيه في صورة المنسوي وذكرا وذكرا
 كفتن شاید یا نه بگویم اگر بر من اند نشاید اما اگر عورت پوشیده اند نشاید
 و بجزو السلام علی من كان في الهام اذا كان ام يرضي الرخصة في باب السبايح
 والهاية اذا حضر القوم وهم ياكلون ان كان محتاجا الى الطعام ووقف انهم يدعون
 طعام يسلم عليهم والافلاخية فيه ايضا في هذا الباب عن زيد بن اسلم ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال يسلم الركب على الاسباس وسلم الاسباس على القاعد والقائم
 على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير في النظرية للمرث بكه السلام
 وجوابه والفتوح انه لا يكره لانه دون قراءة القرآن في النهاية عن الامام ابوبكر
 محمد بن الفضل مع قال اذا كان الرجل في ورود من القرآن له الدعوات فسلم
 عليه رجل في حال وورده انه ان لا يرد الجواب وكذا الواسم على الهدى في حال تحمك

له ان لا يرد الجواب عليه ايضا كذا الواسم المذكور على انسان له ان لا يرد الجواب عليه لان
 مقصوده المال دون افساد السلام اذا قال السائل على السائل السلام
 عليكم لا يجب رد السلام لان هذا السلام ليس للتعجب بل شعار لسؤاله لا يجب الرد
 السائل اذا خفي باب دار انسان فقال السلام عليكم لا يجب على السامع
 رد السلام عليه وكذا اذا سلم على العاقبة في المحرمه واذا اية الرجل باب دار انسان
 يجب ان يتاخر قبل السلام ثم اذا دخل سلم اولاً ثم يتكلم وان كان في الغضا
 سلم اولاً ثم يتكلم الفارس مع الرجل اذا التقيا ينبغي للفارس ان يسلم اولاً وكذا
 الرجل مع المرأة اذا التقيا يسلم الرجل اولاً وان سلمت المرأة لا احصيه على رجل
 ان كانت تجوز رد السلام عليها بلسانه بصوت تسبح وان كانت متخافة رد
 عليها في نفسه يكره السلام على الشابة
 كسر سلام هر دو برز ناچايگه بيگانه اند نشاید كفت و اگر انسان سلام
 كويد عليك واجب نياید في عمدة الابواب في باب الخامس والثلاثين تعالى
 شمس لا تظلموا السراج اذا التقى المسلمان وسلم كل واحد منهما على الآخر فهذا اجمع
 ان كان في كلامهما تقديم وتأخير بان قال احد هما السلام عليكم ثم قال الآخر
 السلام عليكم فهذا جائز لان السلام الثاني يقع جوابا بخلاف ما اذا قال سلاما
 عليك حيث لا يقع احدهما جوابا عن الآخر فيجب عليها الجواب في السر اجتهت بل
 ابر السلام اكثر وقيل ابرود السلام اكثر وافضل لانه فرضيته
 ولم يسمعه المسلم لا يسقط عنه العرس لان الجواب لا يجب عليه الا باسماع وكذا
 الرفع الجواب موقوف الى السامع فان كان المسلم اعم ينبغي ان يرد به بغير تنبيه
 وكذا لك الجواب العطسة في تنبيهه العقبه اذ اللبث في الباب الثاني والخمسين
 جبرئيل بياعدنوديك رسول عليه السلام كفت امدتكم السلام قال هو السلام

لان الله

